

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

لا يغسل الشهيد .

قوله والشهيد لا يغسل .

سواء كان مكلفا أو غيره وكلام المصنف وغيره من الأصحاب : يحتتمل أن غسله محرم ويحتتمل الكراهة قطع أبو المعالي بالتحريم وحكى رواية عن أحمد وقال في التبصرة : لا يجوز غسله . وقال في مجمع البحرين : قلت : لم أقف على تصريح لأصحابنا : هل غسل الشهيد حرام أو مكروه ؟ فيحتتمل الحرمة لمخالفة الأمر انتهى